

Distr.: General  
8 June 2004  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون  
التجاري الدولي

## نبذة الأونسيترال عن السوابق القضائية المستندة إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن البيع الدولي للبضائع\*

### المادة ٥٠

إذا لم تطابق البضائع شروط العقد وسواء تمّ دفع الثمن أم لا، فللمشتري أن يخفّض السعر بنسبة تعادل نسبة ما كانت عليه قيمة البضائع التي تمّ تسليمها فعلاً وقت التسليم إلى ما كانت قيمة البضائع المطابقة في ذلك الوقت. غير أنه إذا عالج البائع أي إخفاق في أداء التزاماته وفقاً لأحكام المادة ٣٧ أو ٤٨ أو إذا رفض المشتري قبول أداء البائع وفقاً لأحكام تلك المادتين، فليس للمشتري أن يخفّض السعر.

### معنى الحكم وهدفه

١ - تتيح المادة إجراء تخفيض للسعر عندما يسلم البائع بضائع لا تتطابق مع شروط العقد. وللمشتري عندئذ أن يخفّض السعر بنسبة تعادل انخفاض قيمة البضائع. غير أن هذا

\* أعدت هذه النبذة باستخدام النص الكامل للقرارات المستشهد بها في خلاصات السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (كلاوت) والاشارات الأخرى الواردة في الحواشي. والقصد من الخلاصات هو أن تستخدم فقط كملخصات للقرارات التي تركز عليها، وقد لا تعكس جميع النقاط المشار إليها في النبذة. ويوصى القراء بالرجوع إلى النص الكامل لقرارات المحاكم وهيئات التحكيم المذكورة بدلاً من الاعتماد فقط على خلاصات كلاوت.

التدبير العلاجي لا يكون متاحاً إذا قام البائع بعلاج أي عيب في البضائع إما وفقاً لأحكام المادة ٣٧ وإما وفقاً لأحكام المادة ٤٨ أو إذا أنكر المشتري على البائع فرصة إجراء هذا العلاج.

### الشروط المسبقة لتخفيض السعر

٢- تتطلب المادة ٥٠ إثبات أن البضائع لا تتطابق مع شروط العقد . ويجب أن يفهم عدم المطابقة بمعنى المادة ٣٥، أي العيوب المتعلقة بالكمية والنوعية والأوصاف والتغليف. ويمكن أيضاً معاملة العيوب المتعلقة بوثائق البضائع كقضية عدم مطابقة . غير أن التدبير العلاجي بتخفيض السعر لا يكون متاحاً إذا استند الإخلال بالعقد إلى التسليم المتأخر أو انتهاك البائع لأي التزام آخر.

٣- ينطبق تخفيض السعر بصرف النظر عما إذا كان عدم المطابقة يشكل إخلالاً بسيطاً بالعقد، وعما إذا كان البائع قد تصرف بإهمال أم لا أو إذا كان البائع معقياً من المسؤولية وفقاً لأحكام المادة ٧٩. ولا يتوقف التدبير العلاجي على كون المشتري قد دفع السعر بالفعل .

٤- غير أن تخفيض السعر يفترض مسبقاً أن المشتري قد قدم إشعاراً بعدم مطابقة البضائع وفقاً لأحكام المادة ٣٩ (أو ٤٣) . وبدون الإشعار الصحيح لا يسمح للمشتري

- 1 محكمة مقاطعة نيويورك الجنوبية [الفيدرالية]، ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤، يونيلكس؛ قضية كلاوت رقم ٣٧٧ [محكمة منطقة Flensburg، ألمانيا، ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٩] (انظر النص الكامل للقرار).
- 2 تشمل وزن البضائع، انظر محكمة مقاطعة نيويورك الجنوبية [الفيدرالية]، ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤، يونيلكس.
- 3 تشمل المادة ٤٨ التي تشير إليها المادة ٥٠ علاج الوثائق أيضاً. انظر النبذة، المادة ٤٨.
- 4 محكمة منطقة دوسلدورف، ألمانيا، ٥ آذار/مارس ١٩٩٦، يونيلكس.
- 5 انظر المحاضر الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بعقود البيع الدولي للبضائع، فيينا، ١٠ آذار/مارس - ١١ نيسان/أبريل ١٩٨٠ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيعات (E.81.IV.3)، ٤٢، الفقرة ٥).
- 6 قضية كلاوت رقم ٥٦ [Canton of Ticino Pretore di Locarno Campagna، سويسرا، ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢].

بالاحتجاج بعدم المطابقة ويفقد كل التدابير العلاجية . وتقييم المادة ٤٤ استثناء حيث يستطيع المشتري أن يقدم عذراً معقولاً لإخفاقه في تقديم إشعار بالعيب .

٥- لقد لوحظ أن المادة ٥٠ تتطلب أيضاً أن يعبر المشتري عن نيته بتخفيض السعر .

٦- تذكر الجملة الثانية من المادة ٥٠ القاعدة الواضحة في حد ذاتها إلى حد ما أن تخفيض السعر لا يعود متاحاً عندما يعالج البائع أي عيب إما بموجب المادة ٣٧ (العلاج في حالة التسليم المبكر) وإما بموجب المادة ٤٨ (العلاج بعد تاريخ التسليم). وتنطبق النتيجة نفسها إذا رفض المشتري قبول الأداء عندما يعرض البائع العلاج وفقاً لأحكام المادة ٣٧ أو المادة ٤٨ .

٧- يستطيع المشتري، كما تنصّ على ذلك المادة ٤٥(٢)، أن يجمع عدّة تدابير علاجية بموجب المواد ٤٦ - ٥٢؛ وبالتالي، يستطيع المشتري أيضاً أن يجمع بين تخفيض السعر والمطالبة بالتعويض. أما عندما يُطالب بالتعويض بالاتئلاف مع تخفيض السعر، لا يمكن منح التعويض إلا لأي خسارة غير انخفاض قيمة البضائع لأنّ هذه الخسارة تنعكس في تخفيض السعر بالفعل .

- 
- 7 قضية كالات رقم ٤٨ [المحكمة العليا لمنطقة دوسلدورف، ألمانيا، ٩ تموز/يوليه ١٩٩٧]؛ قضية كالات رقم ٣٠٣ [تحكيم غرفة التجارة الدولية رقم ٧٣٣١، ١٩٩٤]؛ قضية كالات رقم ٣٤٣ [المحكمة العليا لمنطقة ميونيخ، ألمانيا، ٩ تموز/يوليه ١٩٩٧].
- 8 انظر في هذا السياق، مثلاً، قضية كالات رقم ٣٠٣ [تحكيم غرفة التجارة الدولية رقم ٧٣٣١، ١٩٩٤]؛ قضية كالات رقم ٢٧٣ [المحكمة العليا لمنطقة ميونيخ، ألمانيا، ٩ تموز/يوليه ١٩٩٧].
- 9 قضية كالات رقم ٨٣ [المحكمة العليا لمنطقة ميونيخ، ألمانيا، ٢ آذار/مارس ١٩٩٤].
- 10 قضية كالات رقم ٢٨٢ [المحكمة العليا لمنطقة Koblenz، ألمانيا، ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧].
- 11 قضية كالات رقم ٢٤٨ [المحكمة الفيدرالية، سويسرا، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨] (انظر النص الكامل للقرار).

### حساب تخفيض السعر

٨- يجب أن يحسب مقدار تخفيض السعر بطريقة متناسبة. ويجب تخفيض السعر بموجب العقد بنسبة تعادل قيمة البضائع المسلمة إلى القيمة التي تكون عليها البضائع المطابقة. والتاريخ الملائم لإجراء المقارنة بين القيم هو تاريخ التسليم الفعلي في مكان التسليم .

### مكان الأداء

٩- يقع مكان أداء التدبير العلاجي بتخفيض السعر حيث يوجد مكان أداء تسليم البضائع .

---

12 قضية كالات رقم ٥٦ [Canton of Ticino Pretore di Locarno Campagna، سويسرا، ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢]؛ قضية كالات رقم ١٧٥ [المحكمة العليا لمنطقة Graz، النمسا، ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥] (انظر النص الكامل للقرار).

13 قضية كالات رقم ٢٩٥ [المحكمة العليا لمنطقة Hamm، ألمانيا، ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧].